

7172 - حكم من أخرت قضاء رمضان حتى دخل عليها رمضان

الآخر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

تحدثونا لو تكرمتم عن امرأة عليها ايام من شهر رمضان من عامين او ثلاث ايام. هل تؤدي ما عليها من ايام فقط ام عليها كفارة وما كفارتها؟ اذا اخر الانسان الصيام عاما او اكثر من دون عذر - [00:00:00](#)

فهذه التوبة الى الله والندم والعزم الا يعود وعليه القضاء وعليه كفارة يمين ثلاثة اشياء التوبة وقضاء الايام التي على الانسان من رجل او امرأة المسكين عن كل يوم اما ان كان لعذر كالمرض لا شيء عليه الا القضاء فقط - [00:00:20](#)

واما التساهل فعليه القضاء وعليه التوبة الى الله وعليه اطعام النسيان كل يوم بحسب الايام كل يوم عن نص ساعة يجمعها ويعطيها بيتا فقيرا او شخصا فقيرا كلها لا بأس يجمعها ويعطيها بعض الفقراء - [00:00:42](#)

في اول الشهر او في اخره في اول الصيام وفي اخر الصيام هذا اذا كان اخرها عاما او اكثر اما اذا كان الله في العام قبل رمضان اخر في النفس العام قضى هذا ما عليه الا القضاء - [00:00:59](#)

وليس عليه طعام نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:14](#)